

وسائل الشيعة

[365] العلاء قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن الوضوء بعد الطعام ؟ فقال: ان رسول الله (صلى الله عليه وآله) كان يأكل فجاء ابن ام مكتوم وفي يد رسول الله (صلى الله عليه وآله) كتف يأكل منها فوضع ما كان في يده منها ثم قام إلى الصلاة ولم يتوضأ وليس (1) فيه طهور. (30789) 4 - وعن عثمان بن عيسى عن سماعة بن مهران قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن أكل لحما أو شرب لبنا هل عليه فيه وضوء ؟ قال: لا قد أكل رسول الله (صلى الله عليه وآله) كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ. (30790) 5 - (وعن أبيه) (1) عن حماد بن عيسى عن يعقوب بن شعيب عن أبي بصير قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام): ايتوضأ من اللبن الابل ؟ قال: لا، ولا من الخبز واللحم. وعن أبيه عن صفوان بن يحيى وعبد الله بن المغيرة عن محمد ابن سنان مثله (2). وعن الوشاء عن محمد بن سنان مثله (3). (30791) 6 - وعن ابن (العززمي) (1) عن حاتم بن اسماعيل عن _____ (1) كتب في هامش المصححة الاولى: (فليس) محتمل ايضا من خطه ره، الرضوي. (4) المحاسن: 427 / 236. (5) المحاسن: 427 / 237. (1) ليس في المصدر. (2) المحاسن: 427 / ذيل 237. (3) المحاسن: 427 / ذيل 237. (6) المحاسن: 427 / 238 والسند فيه هكذا: (عنه، عن ابن العززمي، عن زينب بنت ام سلمة قالت....). (1) في المصدر والبحار: العززمي. (*)
